

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٢٦٥ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٨/٦

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات التعاونية الصادر بالقانون رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ ؛
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ، ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٠ بشأن الجمعيات التعاونية ؛
وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ؛
وعلى لائحة العاملين بمدارس الجمعيات التعاونية التعليمية للمعاهد القومية
الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٤٧ لسنة ٢٠١١ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١ لسنة ١٩٩٠ بشأن الجمعيات التعاونية
الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٤٨ لسنة ٢٠١١ ؛
وعلى اللائحة المالية للجمعية العامة للمعاهد القومية الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠١١ ؛
وعلى النظام الأساسى للجمعية التعاونية العامة للمعاهد القومية وما يتبعها من المناس
الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠١١ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ بتاريخ ٢٠١٢/٩/٩ ؛
وللصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُلغى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ بتاريخ ٢٠١٢/٩/٩ المشار إليه فيما تضمنه
من تفويض رئيس مجلس إدارة المعاهد القومية فى تعيين ونقل مدير ووكلاء مدارس
المعاهد القومية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

وزير التربية والتعليم

أ.د / محمود أبو النصر